

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠١٢

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تحديد مقابل حضور جلسات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٠ باللائحة التنظيمية لمشروع التخلص الآمن

من النفايات الطبية الخطرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٠ بتشكيل اللجنة المركزية

للإشراف على أعمال منظومة التخلص الآمن من النفايات الطبية الخطرة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس قطاع الشؤون الوقائية والمتوطنة ؛

قرر :

مادة ١ - يتولى السيد الدكتور/ عمرو محمد قنديل - رئيس قطاع الشؤون الوقائية والمتوطنة

رئاسة اللجنة المشكلة بالقرار رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه ، على أن يقوم السيد الدكتور

مدير عام الإدارة العامة لصحة البيئة بأعمال مقرر اللجنة .

وللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة دون أن يكون له صوت معدود فى المداولة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

وزير الصحة والسكان

أ. د. محمد مصطفى حامد